وزارة الخارجية

قـــرار

وزير الدولة للشئون الخارجية ووزير الخارجية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١ لسنة ١٩٧٩ الصادر بتاريخ ٨/ ١ / ١٩٧٩ بشأن الموافقة على اتفاق التعديل الأول الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٨/٩/٣٠ لاتفاقية قرض الإنتاج الصناعى بين جمهورية مصر العربية (وزارة الصناعة والتعدين لإنتاج الصناعى) والولايات المتحدة الأمريكية (وكالة التنمية الدولية) الموقع بتاريخ ١٩٧٨/٨/٣١ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٧٩/٢/٣ ؛

قـــرر :

مادة وحيدة — ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق التعديل الأول الموقع فى القاهرة بتاريخ ٣٠ / ٩ / ١٩٧٨ لاتفاقية قرض الإنتاج الصناعى بين جمهورية مصر العربية (وزارة الصناعة والتعدين للإنتاج الصناعى) والولايات المتحدة الأمريكية (وكالة التنمية الدولية) الموقع بتاريخ ٣١/ ٨ /١٩٧٨ ، ويعمل به اعتبارا من ٣٠/ ٩ / ١٩٧٨ .

تحريرا فى ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٩٩ (٢٠ فبراير سنة ١٩٧٩)

بطرس بطرس غالى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦ لسنة ١٩٧٩

بشأن الموافقة على اتفاقية القرض المختلط بمبلغ ٦٠ مليون فرنك سويسرى بين جمهورية مصر العربية واتحاد الحكومة السويسرى والموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٨/٩/١٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاقية القرض المختلط بمبلغ ٦٠ مليون فرنك سويسرى بين جمهورية مصر العربية واتحاد الحكومة السويسرى الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٨/٩/١٢ مع التحفظ بشرط تصديق ما

صدر برياسة الجمهورية فى ٩ صفر سنة ١٣٩٩ (٨ يناير سنة ١٩٧٩)

أنور السادات

اتفاقية

بين حكومة جمهورية مصر العربية واتحاد الحكومة السويسرى
لمنح التسهيل المختلط

تشجيعا لتسهيل شراء السلع وتوريد الخدمات السويسرية للمواطنين أو هيئات فى جمهورية مصر العربية للتنمية الاقتصادية لمصر . قد وافقت حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الاتحاد السويسرى على ما يلى :

(المادة ١)

١ — الاتفاق الثانى البالغ قيمته ٦٠ مليون فرنك سويسرى يغطى التسهيل المختلط .

٢ — هذه القيمة مقسمة إلى جزئين :

(ا) الجزء الخاص بالحكومة السويسرية : وهو ١٥ مليون فرنك سويسرى تمول بواسطة الاتحاد السويسرى .

(ب) الجزء الخاص بالبنوك التجارية : وهو ٤٥ مليون فرنك سويسرى تمول بواسطة اتحاد البنوك السويسرية .

(المادة ٢)

١ — يستخدم التسهيل المختلط لشراء السلع الرأسمالية ومجموعة خاصة من السلع وكذلك توريد الخدمات السويسرية ذات طبيعة مدنية .

٢ — القيمة الإجمالية للتسهيل المذكور فى المادة الثانية فقرة (١) سوف يقسم إلى ما يلى :

تسهيل الشريحة (ا) :

متاح لتمويل ٨٥٪ من قيمة الفاتورة تسليم فوب الخاصة بتوريد السلع الرأسمالية السويسرية .

تسهيل الشريحة (ب) :

متاح لتمويل ٨٠ ٪ من قيمة فاتورة العقد فوب الخاصة بتوريد المجموعة الخاصة للسلع السويسرية والخدمات .

٣ ــ القيمة المخصصة للشريحة (ا) والشريحة (ب) وربما تكون أساسا ٨٠٪ ، ٢٠٪ على التوالى ويمكن أن تعدل هذه النسبة طبقا لاتفاقية بين السلطات المختصة المذكورة فى المادة (٥) فقرة (١) من هذه الاتفاقية .

٤ ــ تبين فى كتب متبادلة مستقلة قائمة السلع الرأسمالية والمجموعة الخاصة بالسلع والخدمات التى ستتناول فى نطاق التسهيل .

(المادة ٣)

يجب أن تتم جميع المدفوعات طبقا لهذا التسهيل ، بما يتفق مع المادة (١) فقرة (٢) سواء كانت واردة فى الشريحة "ا" (سلع رأسمالية) أو الشريحة "ب" (مجموعة خاصة من السلع والخدمات) توضع بنسبة ١/٤ من جانب الحكومة السويسرية و ٣/٤ من جانب البنوك التجارية .

(المادة ٤)

١ ــ تستخدم القيمة الإجمالية للتسهيل الحالى فى تنفيذ مشروعات التنمية المصرية والبرامج المتعلقة بسياسة التنمية الاقتصادية بجمهورية مصر العربية وهذه السياسة تهدف إلى تحسين وتدعيم كل الظروف الهيكلية للاقتصاد المصرى خاصة بتنفيذ المشروعات الاستثمارية الهامة بمساهمة القطاعات الاقتصادية المختلفة لتحقيق تنمية متوازنة . ومن الأهداف الهامة لهذه السياسة أيضا خلق العمالة وتوزيع المكاسب لقاعدة عريضة من أفراد الشعب .

والأولويات فى استخدام هذا التسهيل تكون طبقا لمشروعات البيئة الأساسية الزراعة والصناعة وتوليد الطاقة والتصنيع الزراعى وصناعات مواد البناء .

٢ ــ تخضع أحكام هذا التسهيل إلى أكبر مدى ممكن ، للربحية النهائية لها مع الأخذ فى الاعتبار معدل العائد الاقتصادى لكل مشروع .

(المادة ٥)

١ ــ تخضع أى عملية شراء أو توريد ، تدخل فى نطاق هذه الاتفاقية ، لاتفاقية مسبقة بين وزارة الاقتصاد والتعاون الاقتصادى عن الجانب المصرى والقسم الفدرالى التجارى وأيضا اتحاد البنوك السويسرية عن الجانب السويسرى .

٢ ــ لأى من السلطات الحكومية فى البلدين الحق فى أن تقترح للطرف الآخر عن طريق السفارة السويسرية بالقاهرة تمويل توريد سلع رأسمالية محددة وخدمات أو المجموعة الخاصة من السلع وذلك فى نطاق هذه الاتفاقية .

(المادة ٦)

تقدم جميع الطلبات الخاصة بالعقود والخدمات فى نطاق هذه الاتفاقية إلى القسم الفدرالى التجارى فى خلال ٢٤ شهرا من تاريخ سريان هذه الاتفاقية .

من حيث المبدأ فإن قيمة كل عقد يمول طبقا لهذه الاتفاقية لا يكون أقل من ٥٠ ألف فرنك سويسرى . أما المدفوعات مقابل شحنات جزئية تتعلق بتوريدات السلع أو المدفوعات عن باقى قيمة هذه التوريدات والتى تتعلق بتوريد خدمات فإنه يمكن دفعها فقط عن العقود التى تزيد عن ١٠٠ ألف فرنك سويسرى . هذه الشحنات الجزئية أو المدفوعات عن باقى قيمة التوريدات يمكن دفعها مقابل فاتورة فردية لا تقل عن ٥٠ ألف فرنك سويسرى إلا إذا كان ذلك لا ينطبق على الشحنة النهائية أو على الدفعة الأخيرة فى ظل عقد خاص .

(المادة ٧)

وفيما يلى الأحكام التغطية للدفع الواجب تطبيقها على جميع العقود الممولة فى نطاق هذه الاتفاقية :

١ ــ السلع الرأسمالية المدرجة فى الشريحة (ا) من هذا التسهيل :

(ا) على المشترى المصرى أن يدفع بالفرنك السويسرى الحر ٥ ٪ مباشرة من إجمالى قيمة الفاتورة فوب لعقد التوريد كدفعة مقدمة بعد استلام تأكيد الموافقة على عقد التوريد من الجهات المصرية المختصة والسلطات السويسرية السابق ذكرها فى المادة ٥ من هذه الاتفاقية .

فتح خطاب اعتماد غير قابل للإلغاء من خلال بنك حكومى مصرى مع أحد البنوك الأربعة السويسرية المعينة بواسطة المصدر السويسرى ولصالحه بنسبة ١٠ ٪ من قيمة الفاتورة فوب يستخدم مقابل مستندات الشحن المحددة فى خطاب الاعتماد وإيصال المصدر السويسرى والذى يغطى الدفعة المقدمة السابق ذكرها بمبلغ ٥ ٪ . وسيتم فتح خطاب الاعتماد بواسطة المشترى المصرى مباشرة بعد استلام التأكيد بالموافقة على عقد التوريد من الجهات المصرية والسويسرية المختصة والسابق ذكرها بعاليه فى المادة الخامسة .

(ب) يفوض البنك المركزى المصرى بصفته وكيلا عن حكومة جمهورية مصر العربية ، البنك السويسرى الذى قام بفتح الاعتماد المستندى بدفع ٨٥ ٪ من قيمة الفاتورة فوب طبقا لقيمة الشحنات للمصدر السويسرى خصما من

حساب المشترى المصرى فى نطاق الشريحة (أ) من التسهيل المختلط وذلك بالإضافة إلى الاستخدام الكلى أو الجزئى من الاعتماد المستندى السابق ذكره . يمنح هذا التفويض بالدفع بطريقة ذاتية من خلال موافقة الطرفين المتعاقدين بواسطة السلطات المصرية والسويسرية المذكورة فى المادة الخامسة فقرة (١) من هذه الاتفاقية .

٢ ــ سلع المجموعة الخاصة والخدمات المصنفة طبقا لهذا التسهيل فى الشريحة(ب):

(ا) على المشترى المصرى :

ــ دفع ١٠ ٪ مباشرة بالفرنك السويسرى الحر من إجمالى قيمة الفاتورة فوب للعقد بعد استلام تأكيد الموافقة على العقد من الجهات المصرية المختصة والسلطات السويسرية السابق ذكرها فى المادة (٥) فقرة (١) من هذه الاتفاقية .

ــ فتح خطاب اعتماد غير قابل للالغاء من خلال بنك حكومى مصرى مع أحد البنوك الأربعة السويسرية المعينة بواسطة المصدر السويسرى ولصالحه بنسبة ١٠ ٪ من قيمة الفاتورة فوب يستخدم مقابل تحويل ما يأتى :

(ا) مستندات الشحن المحددة فى خطاب الاعتماد فى حالة المجموعة الخاصة من السلع .

أو

(ب) مستندات محددة فى خطاب الاعتماد فى حالة الخدمات .

وبالنسبة لـ ا ، ب إيصال من المورد السويسرى يغطى ١٠ ٪ من الدفعة المقدمة السابق الإشارة إليها .

يتم فتح خطاب الاعتماد المعنى مباشرة بواسطة المشترى المصرى بعد استلام التأكيد بالموافقة على العقد من الجهة المصرية والسلطات السويسرية المختصة والسابق ذكرها فى المادة الخامسة فقرة (١) من هذة الاتفاقية . يتحمل المشترى المصرى جميع المصروفات والعمولات المرتبطة بفتح خطابات الاعتماد يجب أن تتضمن جميع عقود التوريدات وخطابات الضمان شرطا يقره بأن تمويل الصادرات سيتم فى ظل التسهيل المصرى السويسرى المختلط .

(المادة ٨)

طبقا لهذه الاتفاقية سوف تقوم الأطراف المتعاقدة وذلك بالاستعانة بالجهة القانونية المختصة بتسهيل تضمين وتنفيذ العقود ولتحقيق ذلك تمنح كافة السلطات اللازمة .

(المادة ٩)

تمنح الحكومة السويسرية حكومة جمهورية مصر العربية التسهيل المذكور فى المادة (١) فقرة (٢) بند (أ) بشرط توقيع اتفاق قرض بين حكومة جمهورية مصر العربية واتحاد البنوك السويسرية يبرم بشأن منح التسهيل المذكور فى المادة (١) فقرة (٢) بند (٢) .

(المادة ١٠)

١ ــ تتعهد حكومة جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتمويل السلع الرأسمالية فى ظل الشريحة (أ) من هذا التسهيل بما يلى:

(١) سداد جميع المبالغ المدفوعة من الحكومة السويسرية فى ظل الشريحة (أ) من هذا التسهيل على ١٠ أقساط نصف سنوية متساوية ومتتالية يستحق القسط الأول بعد ١٢٣ شهرا ويستحق القسط الأخير بعد ١٧٧ شهرا من نصف السنة التالية لفترة السحب .

(٢) سداد جميع المبالغ المدفوعة من البنوك السويسرية فى ظل الشريحة (أ) من هذا التسهيل على ١٤ قسط نصف سنوى متساوى ومتتالى يستحق القسط الأول بعد ٣٩ شهرا ويستحق القسط الأخير بعد ١١٧ شهرا من نهاية نصف السنة التالى لفترة السحب .

٢ ــ تتعهد حكومة جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتمويل توريد الخدمات فى ظل الشريحة ب من هذا التسهيل بدفع كل المبلغ الذى دفعته الحكومة السويسرية وحصص البنوك التجارية من التسهيل على ٦ أقساط نصف سنوية متساوية ومتتالية يستحق القسط الأول بعد ٣٠ شهرا ويستحق القسط الأخير بعد ٦٠ شهرا من تاريخ استكمال إتمام العقد المعنى . على أن يستحق القسط الأول فى موعد لا يتعدى ٩٠ شهرا من بعد تاريخ توقيع عقد التوريد المتفق .

٣ ــ تتعهد حكومة جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتمويل المجموعة الخاصة من السلع فى ظل الشريحة ب من هذا التسهيل بدفع المبلغ الذى دفعته الحكومة السويسرية وحصص البنوك التجارية على ٦ أقساط نصف سنوية متتالية يستحق القسط الأول بعد ٢٧ شهرا والقسط الأخير بعد ٥٧ شهرا من النصف سنة التالية لفترة السحب .

٤ ــ تتعهد حكومة جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بإجمالى التوكيلات فى ظل الشريحة أ ، ب من التسهيل المختلط الخاص بالحكومة السويسرية وحصص البنوك التجارية بدفع فائدة فى نهاية كل نصف سنة تحصل على أساس القيمة الواضحة تحت إجمالى التسهيل المختلط بجانب الأموال الواجبة السداد إذا وجدت تستحق فائدة من تاريخ كل سحب فى ظل هذا التسهيل .

٥ ــ تحتفظ جمهورية مصر العربية بالحق فى إعادة دفع كل أو جزء القيمة المسحوبة من حصة الحكومة السويسرية وحصص البنوك التجارية من التسهيل الحالى قبل ميعاد الاستحقاق ، مع إعطاء إخطار قبل إعادة السداد بـ ٣٠ يوم .

(المـادة ١١)

يتم السحب من التسهيل المختلط كل مدة ١٢ شهر متتالية على أساس فترة سحب نصف سنوية كما هو مشار إليه فى المادة ١٠ والفقرة ١ و ٣ من هذه الاتفاقية .

بمعنى :

ـ فترة السحب رقم ١

للاستخدامات مابين أول أكتوبر و ٣١ مارس .

ـ فترة السحب رقم ٢

للاستخدامات مابين أول ابريل و ٣٠ سبتمبر .

(مادة ١٢)

سداد الفائدة ورسوم الارتباط وكل المبالغ المسددة من الأصل لكل من الحكومة السويسرية وحصص البنوك التجارية من التسهيل المختلط يدفع لى كريدى سويس زيورخ الذى يعمل نيابة عن حكومة الاتحاد السويسرى إتحاد البنوك التجارية بالفرنك السويسرى الحر المستعمل بدون أى خصم ى كان .

(مادة ١٣)

تعفى كل مدفوعات الفوائد والمبالغ المسددة من الأصل وغيرها من المدفوعات المتعلقة بتنفيذ العقود الممولة فى ظل الاتفاق الحالى من أى رسوم مالية وضرائب أو حقوق أو قيود إذا كانت فى الحاضر والمستقبل السارية ى جمهورية مصر العربية .

(مادة ١٤)

١ ـ سوف يحفظ بنك كريدى سويس الحسابات المفتوحة باسم البنك المركزى المصرى لتنفيذ هذه الاتفاقية ويتولى جميع المراسلات المتعلقة بذلك .

٢ ـ جميع الإخطارات بواسطة المقرضين السويسريين المتعلقة بهذه الاتفاقية سوف تعتبر أنها قد قدمت إذا أرسلت إلى البنك المركزى المصرى ٣ شارع قصر النيل بالقاهرة جمهورية مصر العربية .

٣ ـ تعتبر جميع الإخطارات والتحويلات المالية أنها قدمت بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية إذا أرسلت إلى كريدى سويس ٨ براد بلاتز ٨٠٢١ يورخ سويسرا .

(المادة ١٥)

تسرى هذه الاتفاقية مؤقتا عند تاريخ توقيعها من كل من الحكومتين نهائيا بعد الإخطار المتبادل بتنفيذ المتطلبات الدستورية الخاصة .

وقع فى القاهرة فى ١٢ سبتمبر ١٩٧٨ من أربع أصول اثنين بالفرنسية اثنين بالإنجليزية وكل النصوص متساوية الفاعلية ، وفى حالة الاختلاف التفسير تكون العبرة بالنسخة الإنجليزية .

نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية
على جمال الناظر

نيابة عن حكومة الاتحاد السويسرى
كلوس جاكوبى

القاهرة ١٢ سبتمبر ١٩٧٨

رئيس الوفد المصرى

صاحب السعادة

أشير إلى الاتفاقية الموقعة اليوم بين حكومة جمورية مصر العربية وحكومة الاتحاد السويسرى المتعلقة بالتسهيل المختلط وقدره ٦٠ مليون فرنك سويسرى إلى حكومة جمهورية مصر العربية .

فى المناقشة التى أدت إلى توقيع هذه الاتفاقية بين كلا الجانبين تم التوصل إلى التفاهم فيما يتعلق بالسلع والخدمات التى يمكن تمويلها فى ظل هذا التسهيل وفقا للمادة ٢ فقرة ٤ من الاتفاقية .

قائمة السلع والخدمات تقرأ كما يلى :

السلع الرأسمالية :

١ ـ ماكينات زراعية وجرارات .
٢ ـ ماكينات للأغذية وماكينات للطواحين .
٣ ـ ماكينات للصناعات الكيماوية والأسمدة البتروكيماوية .
٤ ـ ماكينات النسيج .
٥ ـ أدوات ميكانيكية للصناعات المعدنية والخشبية .
٦ ـ ماكينات ومعدات لإنتاج وتوزيع الطاقة الكهربائية (توربينات وغلايات ومولدات ومحولات وأدوات للتحكم والرقابة والأجهزة الأخرى)
٧ ـ معدات لاسلكية .
٨ ـ محركات ديزل ثابتة وبحرية .
٩ ـ معدات تبريد وتكييف .
١٠ ـ معدات تخزين والتحكم فى المواد .
١١ ـ ماكينات للطباعة والتغليف وماكينات للمكاتب .
١٢ ـ قطارات وماكينات لصيانة السكك الحديدية ومعدات إشارة .
١٣ ـ أدوات علمية وطوبوغرافية .
١٤ ـ أدوات قياس واختبار وتحكم .
١٥ ـ أدوات طبية ومعدات مستشفيات .
١٦ ـ معدات ميكانيكية أخرى وماكينات كهربائية ومعدات .

مجموعة خاصة من السلع :

١ ـ معدات صغيرة وسلع وسيطة والتى بطبيعتها لها عمر استهلاكى قصير .
٢ ـ علف للمواشى .
٣ ـ التراخيص .

الخدمات :

١ ـ خدمات هندسية وإنشائية .

٢ ـ خدمات إدارية واقتصادية .

سأكون شاكرا إذا تفضلتم بتأكيد اتفاق حكومتكم على التفاهم السابق أشرف باحاطتكم بأن حكومتى توافق على ما سبق .

أرجو أن تقبل صاحب السعادة تأكيد خالص تقديرى ما

عن اتحاد الحكومة السويسرى

كلوس جاكوبى

القاهرة ١٢ سبتمبر ١٩٧٨

رئيس الوفد السويسرى

صاحب السعادة

أتشرف باستلام رسالتكم اليوم والتى تقرأ كما يلى :

أشير إلى الاتفاقية الموقعة اليوم بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الاتحاد المتعلقة بالتسهيل المختلط وقدره ٦٠ مليون فرنك سويسرى لحكومة جمهورية مصر العربية .

تم التوصل فى المناقشة التى أدت إلى توقيع هذه الاتفاقية بين كلا الجانبين إلى التفاهم فيما يتعلق بالسلع والخدمات التى يمكن تمويلها فى ظل التسهيل وفقا للمادة ٢ فقرة ٤ من الاتفاقية .

قائمة السلع والخدمات تقرأ كما يلى :

السلع الرأسمالية :

١ ـ ماكينات زراعية وجرارات .

٢ ـ ماكينات للأغذية وماكينات للطواحين .

٣ ـ ماكينات للصناعات الكيماوية والأسمدة البتروكيماوية .

٤ ـ ماكينات النسيج .

٥ ـ أدوات ميكانيكية للصناعات المعدنية والخشبية .

٦ ـ ماكينات ومعدات لإنتاج وتوزيع الطاقة الكهربائية (توربينات ثلايات ومولدات ومحولات وأدوات للتحكم والرقابة والأجهزة الأخرى).

٧ ـ معدات لاسلكية .

٨ ـ محركات ديزل ثابتة وبحرية .

٩ ـ معدات تبريد وتكييف .

١٠ ـ معدات تخزين والتحكم فى المواد .

١١ ـ ماكينات للطباعة والتغليف وماكينات للمكاتب .

١٢ ـ قطارات وماكينات لصيانة السكك الحديدية ومعدات إشارة.

١٣ ـ أدوات علمية وطوبوغرافية .

١٤ ـ أدوات قياس واختبار وتحكم .

١٥ ـ أدوات طبية ومعدات مستشفيات .

١٦ ـ معدات ميكانيكية أخرى وماكينات كهربائية ومعدات .

مجموعة خاصة من السلع :

١ ـ معدات صغيرة وسلع وسيطة والتى بطبيعتها لها عمر استهلاكى قصير .

٢ ـ دلف للوانش .

٣ ـ التراخيص .

الخدمات :

١ ـ خدمات هندسية وإنشائية .

٢ ـ خدمات إدارية واقتصادية .

سأكون شاكرا إذا تفضلتم بتأكيد اتفاق حكومتكم على التفاهم السابق .

أرجو أن تقبل صاحب السعادة تأكيد خالص تقديرى ما

عن حكومة جمهورية مصر العربية

على جمال الناظر

القاهرة ١٢ سبتمبر ١٩٧٨

رئيس الوفد المصرى

صاحب السعادة

إنى أشير إلى الاتفاقية الموقعة اليوم بين حكومة جمهورية مصر العربية واتحاد الحكومة السويسرى على أساس تسهيل مختلط بمبلغ ٦٠ مليون فرنك سويسرى لحكومة جمهورية مصر العربية .

وفى المناقشة التى أدت إلى توقيع هذه الاتفاقية توصل الطرفان إلى التفاهم فيما يتلق بتفسير المادة ٤ فقرة ٢ من الاتفاقية المذكورة .

هذا التفاهم هو كما يلى :

أعلنت السلطات المصرية عن عزمها على استخدام التسهيل للقطاع العام إلى جانب مشروعات القطاع الخاص .

وفى حالة استخدام التسهيل لتمويل مشروعات البنية الأساسية أو مشروعات أخرى لاتدر ربحا فإن الأحكام والشروط والبنود الأساسية للتسهيل المالى سوف تتاح للمستفيدين النهائيين . وفى حالة استخدام التسهيل لتمويل مشروعات مفتوحة وذات عائد فإن الأحكام والشروط التى تتاح للمستفيدين النهائيين سوف تأخذ فى الاعتبار العائد الاقتصادى لكل مشروع وسوف تكون فى أى حالة منافسة مع مصادر أخرى متاحة للتمويل .

أتشرف باحاطتكم بأن حكومتى توافق على ما سبق .

أرجو أن تتقبل صاحب السعادة تأكيد خالص تقديرى ما

عن اتحاد الحكومة السويسرى

كلوس جاكوبى

القاهرة ١٢ سبتمبر ١٩٧٨

رئيس الوفد السويسرى

صاحب السعادة

أتشرف بالاعلام بتلقى رسالتكم التى تقرأ كما يلى :

إنى أشير إلى الاتفاقية الموقعة اليوم بين حكومة جمهورية مصر العربية واتحاد الحكومة السويسرى على أساس تسهيل مختلط بمبلغ ٦٠ مليون فرنك سويسرى لحكومة جمهورية مصر العربية .

وفى المناقشة التى أدت إلى توقيع هذه الاتفاقية توصل الطرفان إلى التفاهم فيما يتعلق بتفسير المادة ٤ فقرة ٢ من الاتفاقية المذكورة .

هذا التفاهم هو كما يلى :

أعلنت السلطات المصرية من عزمها على استخدام التسهيل للقطاع العام إلى جانب مشروعات القطاع الخاص .

وفى حالة استخدام التسهيل لتمويل مشروعات البنية الأساسية أو مشروعات أخرى لا تدر ربحا فإن الأحكام والشروط والبنود الأساسية للتسهيل الحالى سوف تتاح للمستفيدين النهائيين . وفى حالة استخدام التسهيل لتمويل مشروعات منتجة ذات عائد فإن الأحكام والشروط التى تتاح للمستفيدين النهائيين سوف تأخذ فى الاعتبار العائد الاقتصادى لكل مشروع وسوف تكون فى أى حالة منافسة مع مصادر أخرى متاحة للتمويل .

يذكر كل تطبيق لاستخدام التسهيل طبقا للمادة ٥ أحكام وشروط كل شريحة .

سأكون شاكرا إذا وافقت حكومتكم على الاتفاقية مع التغير السابق .

أرجو أن تتقبل صاحب السعادة تأكيد خالص تقديرى .

عن حكومة جمهورية مصر العربية
على جمال الناظر

وزارة الخارجية

قـــرار

وزير الدولة للشئون الخارجية ووزير الخارجية (بالنيابة)

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ١٦ لسنة ١٩٧٨ الصادر بتاريخ ١٩٧٩/١/٨ بشأن الموافقة على اتفاقية القرض المختلط بمبلغ ٦٠ مليون فرنك سويسرى بين جمهورية مصر العربية واتحاد الحكومة السويسرى والموقعة بتاريخ ١٩٧٨/٩/١٢ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٧٩/٢/٤ ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاقية القرض المختلط بمبلغ ٦٠ مليون فرنك سويسرى بين جمهورية مصر العربية واتحاد الحكومة السويسرى والموقعة بتاريخ ١٩٧٩/٢/٤ ويعمل بها مؤقتا من تاريخ توقيعها ونهائيا بعد الإخطار المتبادل بتنفيذ المتطلبات الدستورية الخاصة بها .

بطرس بطرس غالى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٨ لسنة ١٩٧٩

بشأن الموافقة على إتفاق التعاون الإقتصادى بين حكومة جمهورية مصر العربية وفنلندا لتنفيذ مشروع الاستشارة وتخطيط برنامج تحسين نوعية واستخدام الخدمات الصحية فى سركو بيا الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٨/١١/١٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

الموافقة على اتفاق التعاون الاقتصادى بين حكومتى جمهورية مصر العربية وفنلندا لتنفيذ مشروع الاستشارة وتخطيط برنامج تحسين نوعية واستخدام الخدمات الصحية فى مركز بيا الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٧٨/١١/١٨ وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ؛

صدر برياسة الجمهورية فى ٢٧ ربيع الأول سنة ١٣٩٩ (٢٤ فبراير سنة ١٩٧٩)

أنور السادات